

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣١٦ لسنة ٢٠٠٥

باعتبار إقامة محطتى رفع مياه الصرف الصحى الفرعية رقم (١)
 بقرية محلة روح - مركز طنطا والفرعية رقم (٢)
 بقرية صفت تراب - مركز المحلة الكبرى بمحافظة الغربية
 من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر
 على الأراضى اللازمة لتنفيدهما

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛
 وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩ - ٢ لسنة ٢٠٠٤ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛
 وبناء على ما عرضه وزير الدولة للتنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**

يعتبر من أعمال المنفعة العامة إقامة محطتى رفع مياه الصرف الصحى الفرعية رقم (١)
 بقرية محلة روح - مركز طنطا والفرعية رقم (٢) بقرية صفت تراب - مركز المحلة الكبرى
 بمحافظة الغربية .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المحطتين المشار إليهما
 بالمادة السابقة (الأولى على مساحة ٩٠٠ متر مربع والثانية على مساحة ٦٢٥ متراً مربعاً)
 والمبين موقعهما وحدودهما وأسماء ملاكهما بالمذكرة وكشف أسماء الملاك الظاهرين
 والرسم التخطيطى الإجمالى المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٥ المحرم سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ٢٤ فبراير سنة ٢٠٠٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣١٦ لسنة ٢٠٠٥

باعتبار إقامة محطتي رفع مياه الصرف الصحي الفرعية رقم (١)

بقرية محلة روح - مركز طنطا والفرعية رقم (٢)

بقرية صفت تراب - مركز المحلة الكبرى بمحافظة الغربية

من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر

على الأراضي اللازمة لتنفيذهما

أتشرف بعرض الآتى :

أفادت محافظة الغربية بأنه فى سبيل تنفيذ خطة الدولة والسياسة العامة للحفاظ على البيئة والصحة العامة للمواطنين ومنع التلوث البيئى فقد تطلب الأمر تقرير صفة النفع العام لإقامة محطتي رفع مياه الصرف الصحي الفرعية رقم (١) بقرية محلة روح - مركز طنطا والفرعية رقم (٢) بقرية صفت تراب مركز المحلة الكبرى ، وذلك على النحو التالى :

١ - محطة رفع مياه الصرف الصحي الفرعية رقم (١) بقرية محلة روح - مركز طنطا وتقع على مساحة ٢٩٠٠ م^٢ بحوض السخاوى نمرة (١) قسم أول قطعة رقم (٥) زمام قرية محلة روح وهى مملوكة للسيد / مصطفى كامل أبو الإسعاد وآخرين والمبينة أسماؤهم بكشف أسماء الملاك الظاهرين المرافق والمحدودة بالحدود والأبعاد التالية :

الحد البحرى : أرض فضاء يليها أرض زراعية ثم ترعة بجسريها بطول ٣٠ م .

الحد القبلى : سكن متناثر ثم محطة كهرباء ونقطة شرطة القرية ومجمع مدارس

ومركز شباب القرية وكتلة سكن القرية بطول ٣٠ م .

الحد الشرقى : أرض فضاء ثم أرض زراعية ثم جناين بطول ٣٠ م .

الحد الغربى : طريق خصوصى ثم حرم وشريط السكة الحديد طنطا - المنصورة بطول ٣٠ م .

٢ - محطة رفع مياه الصرف الصحي الفرعية رقم (٢) بقرية صفت تراب - مركز المحلة الكبرى وتقع على مساحة ٦٢٥ متراً مربعاً بحوض الجنيينة رقم (١٢) ضمن القطعة رقم ٢٤ من (٢) أصلية زمام القرية وهي مملوكة للسيد / محمد محمد سالم والمبين اسمه بكشف أسماء الملاك الظاهرين المرافق ، والمحدودة بالحدود التالية :

الحد البحري : أرض زراعية بطول ٢٥ م .

الحد القبلي : طريق خصوصي ثم حدائق فاكهة بطول ٢٥ م .

الحد الشرقي : حدائق فاكهة ثم طريق خصوصي بطول ٢٥ م .

الحد الغربي : طريق ممدد جاري رصفه وترعة الجعفرية عمومية بجسريها ثم كتلة سكن

قرية محلة روح بطول ٢٥ م .

وقد وافق المجلس الشعبي المحلي للمحافظة على تقرير صفة النفع العام لإقامة المحطتين

بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧/٤/٢٠٠٤

كما وافق السيد الدكتور نائب رئيس الوزراء ووزير الزراعة واستصلاح الأراضي

على إقامة المحطتين بالكتاب رقم ٦٨٩٤ بتاريخ ٢٦/١٠/٢٠٠٢

وقد تم إيداع مبلغ ١٣٦٦٦٥ جنيهاً مصرياً (مائة وستة وثلاثون ألفاً وستمائة

وخمسة وستون جنيهاً) بالشيك رقم ٦٧٧٤٢٩ بتاريخ ١١/٦/٢٠٠٣ لدى مديرية المساحة

بالمحافظة لحساب تعويضات نزع الملكية بصفة مبدئية « ١٠٠٨٣٠ جنيهاً للمحطة (١) ،

٣٥٨٣٥ جنيهاً للمحطة (٢) » وسيتم تقدير التعويض النهائي للمحطتين إعمالاً لحكم

المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

فور صدور القرار .

ولما كانت إقامة محطات رفع مياه الصرف الصحي الفرعية رقم (١) بقرية محلة روح مركز طنطا والفرعية رقم (٢) بقرية صفت تراب مركز المحلة الكبرى بمحافظة الغربية من أعمال المنفعة العامة الأمر الذي يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير هذه الصفة لهما والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذهما .

لذلك وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٤ بالتفويض في بعض الاختصاصات .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - في حالة الموافقة - التفضل بإصداره .

تحريراً في ١٩/٢/٢٠٠٥

وزير الدولة للتنمية المحلية

د. عبد الرحيم شحاتة

محافظة الغربية

الوحدة المحلية بالرجدية

كشف بأسماء المتضررين بشأن نزع ملكية الأرض

(الملاك الظاهرين)

ملاحظات	اسم المتضرر	المسطح			رقم القطعة	اسم الحوض ورقمه	مركز	قرية
		ف	ط	س				
محطة الرفع الرئيسية رقم (١) بأبعاد ٣٠×٣٠ م	١ - مصطفى كامل أبو الإسعاد				ص ١٢	السخاوى (١١) أول	طنطا	محلة روح
	٢ - مصطفى محمود عيسى	-	٤	١٧	أصلية			
	٣ - طاهرة البدرأوى الشناوى							
	٤ - حسنين السعيد مرزوق وأخته	-	-	٠٨	ص ١٥	السخاوى (١١) ثان		محلة روح
	٥ - محمد أبو اليزيد وهدان بما يعادل ٢٩٠٠ تقريباً	-	٥	١	أصلية			
محطة الرفع الفرعية رقم (٢) بأبعاد ٢٥×٢٥ م	محمد محمد سالم	-	٣	١٤	ص ٣١	الجينة ثمرة (١٢)	المحلة الكبرى	صفت تراب
	بما يعادل ٢٦٢٥ تقريباً بأبعاد ٢٥×٢٥ م				ص ٢ الأصلية			

يعتمد

رئيس الوحدة

(إمضاء)